

## ٤٤/٣٦ - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د ١ - ٦) و ٣٢٠٢ (د ١ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ ، والمتضمنين الاعلان وبرنامج العمل المتعلقين باقامة نظام اقتصادي دولي جديد و ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية و ٣٣٦٢ (د ١ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي ترد في ملحقه الاستراتيجية الاثنائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الاثنائي الثالث ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٣٤/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، الذي أيدت فيه خطة عمل بونينس آيرس لتعزيز وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية<sup>(٩)</sup> وقراريها ١١٧/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٣٥/٢٠٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وقد درست تقرير اللجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن اعمال دورتها الثانية ، المعقودة في الفترة من ١ إلى ٨ حزيران/يونيه ١٩٨١<sup>(١٠)</sup> ،

وإذ تحيط علماً بمقررات مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الاثنائي ٣١/٨١ و ٣٢/٨١ و ٣٣/٨١ المؤرخة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٨١<sup>(١١)</sup> بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

وإذ تحيط علماً أيضاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٨/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ المتعلق باللجنة ،

١ - تحيط علماً مع الارتياح بتقرير اللجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن اعمال دورتها الثانية ؛

٢ - تحث جميع الحكومات على أن تتخذ فوراً خطوات لتنفيذ الاتفاقات التي توصلت اليها اللجنة في دورتها الثانية ؛

٣ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الاثنائي أن يعقد الدورة الثالثة للجنة قبل بداية الدورة الثلاثين لمجلس إدارة البرنامج التي ستعقد في سنة ١٩٨٣ ؛

(٩) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بونينس آيرس ، ٣٠ آب/أغسطس إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع E.78.II.A.11 والنصوب) ، الفصل الأول .  
(١٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٩ (A/36/39) .  
(١١) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) ، المرفق الأول .

٤ - تقرر أن يتضمن تنظيم دورة اللجنة لسنة ١٩٨٣ عقد جلسات للجنة بكامل هيئتها وجلسات لفريق عامل واحد فقط ؛

٥ - تدعو جميع المشتركين في برنامج الأمم المتحدة الاثنائي إلى القيام بالأعمال التحضيرية اللازمة للدورة الثالثة للجنة وإلى أن يكونوا ممثلين في هذه الدورة على مستوى عال ؛

٦ - ترجو من الرؤساء التنفيذيين لأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك اللجان الاقليمية أن يقوموا ، في نطاق اختصاصاتها ، وبرايم عملها والموارد المتاحة لها ، وبالتعاون الوثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الاثنائي ، بالاسهام في الاعداد للدورة الثالثة للجنة والمشاركة فيها مشاركة نشطة .

الجلسة العامة ٦٤

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

## ٤٥/٣٦ - جامعة الأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٩٥١ (د - ٢٧) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٠٨١ (د - ٢٨) المؤرخ في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٣١٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٣٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١١٧/٣١ و ١١٨/٣١ المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٥٤/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١٠٨/٣٣ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١١٢/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٥٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وقد نظرت في تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة عن أعمال الجامعة<sup>(١٢)</sup> ،

وإذ تحيط علماً بالمقرر ١-٢-٥ المؤرخ في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ ، الذي اتخذ المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في دورته الثالثة عشرة بعد المائة ،

١ - ترحب بتطوير أنشطة جامعة الأمم المتحدة في مجال خمسة مواضيع أعرب مجلس جامعة الأمم المتحدة في دورته السابعة عشرة عن موافقته العامة عليها ؛

٢ - تلاحظ مع الارتياح قرار التحرك نحو منظور متوسط الأجل لفترة ست سنوات ؛

٣ - ترحب بالفرص التي يتيحها المنظور المتوسط الأجل لزيادة التعاون على مختلف المستويات بين جامعة الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة ، وبين الجمعيات والمؤسسات الأكاديمية ؛

(١٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣١ (A/36/31) .

٤ - تلاحظ أن توسيع نطاق البرامج والأنشطة التي تضطلع بها جامعة الأمم المتحدة ، لتشجيع البحث والتدريب العاليين فيما يتعلق بالمشاكل العالمية التي تمس البشرية ، ولتأمين النشر العالمي للمعرفة على نحو أكثر فعالية ، يتطلب موارد أكبر لتنفيذها ، وتقرر تشجيع الجهود الرامية إلى تعزيز فهم هذا النطاق الموسع لعمل الجامعة ، مما يساعد في توليد دعم مالي متزايد من مختلف المصادر ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ؛

٣ - تحث بشدة جميع الأطراف المعنية على أن تسهل التنفيذ التام لجميع المشاريع التي وافق عليها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في دورته السادسة والعشرين<sup>(١٥)</sup> ؛

٤ - ترجو من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن يباشر تنفيذ المشاريع في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، بما في ذلك القدس ، بالتنسيق مع المنظمات والهيئات الفلسطينية المحلية المعنية ؛

٥ - ترجو أيضاً أن تقدم مساعدة الأمم المتحدة إلى الشعب الفلسطيني في البلدان العربية المضيفة عن طريق الوكالات المتخصصة وبرنامج منظومة الأمم المتحدة وأجهزتها وهيئاتها الأخرى بالتشاور مع الأطراف المعنية ووفقاً لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة بالموضوع ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٨٤

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١

٧١/٣٦ - السنة الدولية لايواء المشردين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٧٦/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي رأت فيه أن سنة دولية تكرس لمشاكل الناس الذين هم بلا مأوى في المناطق الحضرية والريفية في البلدان النامية يمكن أن تكون مناسبة ملائمة لتركيز اهتمام المجتمع الدولي على هذه المشاكل ،

وإذ تدرك الحالة الخطيرة والمتفاقمة بصورة عامة للمشردين في البلدان النامية ،

وإذ تؤكد أن بناء وتحسين وصيانة المأوى وما يتصل بها من هياكل أساسية ومادية ومرافق اجتماعية أمر يمكن أن يسهم اسهاماً كبيراً في التنمية الوطنية ،

واقتراناً منها بأن هناك حاجة ماسة إلى تعبئة ما يملكه المشردون أنفسهم من مهارات وموارد كبيرة ، تعبئة فعالة ، لبناء وتحسين وصيانة ماويهم وأحيائهم ،

واقتراناً منها أيضاً بأن مشاكل المشردين تتطلب ، بسبب تعقدها وضخامتها ، تدابير منسقة ومتضافرة على جميع المستويات ، وثقة منها بأنه يمكن لسنة دولية لايواء المشردين أن تكون وسيلة لزيادة الوعي العام على الصعيد المحلي والوطني والاقليمي

٥ - تناشد بشدة جميع الدول الأعضاء أن تولي اهتماماً خاصاً لتلك التطورات المشجعة وأن تتبرع بسخاء وبصفة عاجلة إلى صندوق الهبات التابع لجامعة الأمم المتحدة ، وأن تقدم ، بالإضافة إلى ذلك أو كبديل له ، مساهمات تشغيلية إلى الجامعة لتمكينها من تنفيذ ولايتها العالمية على نحو فعال .

الجلسة العامة ٦٤

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١

٧٠/٣٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٤٧/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٣٣/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١١١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٢٣٦ (د - ٢٩) و ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخين في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧١/١٩٨١ المؤرخ في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨١ وتشير إلى قرارات المجلس ذات الصلة ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني<sup>(١٣)</sup> ،

وإذ تحيط علماً كذلك بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن دورته الثامنة والعشرين<sup>(١٤)</sup> ،

١ - تلاحظ مع الارتياح الاجراءات التي اتخذها مدير ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استجابة لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٢ - تحث الوكالات والمؤسسات والأجهزة والبرامج المعنية في منظومة الأمم المتحدة على أن تتخذ الخطوات اللازمة ، بالتشاور والتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثل الشعب الفلسطيني ، لاستيفاء تنفيذ قرارات الجمعية العامة والمجلس

(١٣) A/36/305 و Add.1 و 2 .

(١٤) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨١ ، الملحق رقم ١١ (E/1981/61/Rev.1) .

(١٥) المرجع نفسه ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠ (E/1979/40 و Corr.1) ، الفصل الحادي والعشرون ، الفرع دال ، المقرر ١٨/٧٩ . انظر أيضاً : A/36/305 ، الفقرة ١٠ و DP/410 .